

الخلافة والاستخلاف

هل يصحُّ أن يُقال :

إن الإنسان خليفة عن الله في الأرضِ أو في المال؟^(١)

مقدمة

ذكر الأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني في كتابه النفيس « بصائر للمسلم المعاصر »^(٢) ، وفي بحثه المنشور هنا ، أنه لا يجوز أن يقال إن الإنسان خليفة عن الله ، بأي حال من الأحوال . ذلك بأن الإنسان منه نبي معصوم ، ومنه مؤمن ملتزم ، ومنه مسلم فاسق ، ومنه مشرك كافر . فكيف يكون خليفة عن الله من يكون مشركاً أو كافراً أو عاصياً ، أو من يفسد في الأرض ، ويسفك فيها الدماء؟! وكيف يكون خليفة عن الله من ليس أهلاً للخلافة عنه سبحانه؟! ومن شأن الخليفة أن يكون مفوضاً في التصرف ، « دون محاسبة ولا جزاء ، ودون مراجعة ولا نقض » ، ومن شأنه أن يكون وكيلاً كالأصيل ، والوكيل لا يحاسب على « تصرفاته التي أعطي فيها حق التصرف عن موكله » ، « إنما يكون مسؤولاً عن التقصير والخيانة » . ثم إن الوكيل هو الله سبحانه ، الذي بيّن في القرآن أنه حتى

(١) منشور في مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي ، لندن ، المجلد ٢ ، العدد ١ ، ١٤١٢ هـ

= ١٩٩٢ ، ص ٦٩ - ٩٠

(٢) بصائر للمسلم المعاصر للأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني ص ١٢٢ - ١٥٤ .

النبي ﷺ « ليس وكيلاً عن الله على الناس ، إنما هو رسول مبلغ فقط » .
فإن كان ذلك كذلك ، فكيف يصح أن يقال : إن الإنسان ، أي إنسان ،
يصلح لأن يكون وكيلاً عن الله ، أو خليفة عنه سبحانه ؟!

كما ذكر الأستاذ الميداني أن مقولة الخلافة عن الله « مزلق خطير » ،
يمكن أن ينبني عليها أن الذين يصلحون « لعمران الأرض عمراناً حضارياً
مادياً هم المؤهلون ليكونوا خلفاء الله في أرضه ، ولو كانوا كافرين به ،
جاحدين وجوده » . ومن ثم « تجب طاعتهم ، بمقتضى فكرة استخلاف
الأصلح للعمران » . وبناء على هذه المقولة ، زعم ميرزا غلام أحمد
القادياني ، عميل الإنكليز في الهند ، « أن الإنكليز هم خلفاء الله في
أرضه ، فلا يجوز قتالهم ، ولا تجوز مقاومتهم » !

ويبين الأستاذ الميداني أيضاً أن مقولة الخلافة عن الله مقولة مصادمة
للعقيدة والتوحيد ، ولها مساس بخصائص الرب الخالق ، وأنها بدعة
متحدثة ، قال بها بعض المعاصرين ، ثم تسللت إلى كتابات الكثيرين
وأقوالهم ، ذكر منهم السيد محمد رشيد رضا ، والأستاذ أبو الأعلى
المودودي ، والأستاذ سيد قطب . كما تسللت هذه المقولة إلى بحوث
الاقتصاد الإسلامي ، وتورط فيها أصحاب هذه البحوث ، وانساقوا
إليها ، قبل تمحيصها ، واستخلاص وجه الحق فيها .

ويرى الأستاذ الميداني أن لفظ الخليفة الوارد في القرآن معناه أن بني
آدم يتناسلون ، ويخلف بعضهم بعضاً . فخليفة فعيلة بمعنى مفعولة أو
فاعلة : خالفة أو مخلوفة . كما يرى أن لفظ « المستخلف » معناه أن
الإنسان متخلف من الله ، لا عن الله .

ويستدل لما ذهب إليه بأن أبا بكر الصديق لما قيل له : يا خليفة الله ،
قال : لست خليفة الله ، بل خليفة رسول الله !

إن الذين كتبوا في الاقتصاد الإسلامي ، وفي الملكية ، وفي غيرها ، كثيراً ما تعرضوا لهذه الخلافة ، لفكرة الاستخلاف . ولما كنت واحداً منهم ، ويهمني أن أضبط الفكرة والعبارة ، اهتمت بمناقشة هذا الموضوع الذي تصدى له الأستاذ الميداني ، دون أن أفهم من بحثه بوضوح : هل يرفض فقط أن يقال : إن الإنسان خليفة عن الله ؟ أم يرفض هذا حتى بالنسبة للنبي المعصوم ؟ لم يخلص في خاتمة بحثه إلى موقف واضح . ربما رأى في مجال الأحكام أن خلافة النبي عن الله جائزة ، أي إن النبي المعصوم خليفة عن الله في الحكم ، لا يعني بهذا منع العالم من الاجتهاد ، إنما يعني أن حكم العالم هو حكمه الخاص ، لا حكم الله . أما أن يقال : إن الإنسان خليفة عن الله في الأرض أو في المال فهذا لا يجوز لنبي ولا لغيره ، لأن الخليفة لا يكون إلا عن غياب المستخلف أو موته أو عجزه ، والله سبحانه حاضر حي قادر ، لم يستخلف عنه أحداً . انتهى ما كتبه الأستاذ الميداني ملخصاً .

* * *

الفصل الأول

مواضع الاستخلاف وغاياته

١-١ معنى الخليفة لغةً :

قال ابن الأنباري : الأصل في الخليفة : خليف ، بغير هاء ، فدخلت الهاء للمبالغة في مدحه بهذا الوصف ، كما قالوا : علامة ، ونسابة ، وراوية^(١) . والخليف على وزن فعيل ، بمعنى مفعول (اسم مفعول) ، أو فاعل (اسم فاعل) ، أي الخليف : خالف ، أو مخلوف . وفي مفردات الأصفهاني^(٢) : الخلائف جمع خليفة ، والخلفاء جمع خليف . والخليفة ، كما في تفسير الرازي^(٣) ، اسم يصلح للذكر والأنثى . واستخلفه : أي جعله خليفة ، خَلَفًا عنه ، أو خَلَفًا عن سالف (= سابق) . وفي الحديث : « من خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا » ، رواه البخاري ومسلم^(٤) . وفي الحديث أيضاً : « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وأنه لا نبي بعدي ، وستكون خلفاء . . . » ، رواه مسلم^(٥) .

(١) تفسير ابن الجوزي ٦٠/١ .

(٢) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص ١٥٦ .

(٣) تفسير الرازي ١٦٥/٢ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، ٣٣/٤ ، وصحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، ٥٥٨/٤ ، واللفظ للبخاري .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ٥٠٩/٤ .

فالخليفة يمكن أن يكون بمعنى المفوض ، أو الوكيل ، أو النائب ، كما يمكن أن يكون بمعنى : الوارث . فالخليفة إذن قد يكون مع المستخلف أو بعد المستخلف .

٢-١ الخليفة عبارة قرآنية :

فقد وردت في سورة البقرة ٣٠ ، والأنعام ١٣٣ و١٦٥ ، والأعراف ٦٩ و٧٤ و١٢٩ ، ويونس ١٤ و٧٣ ، وهود ٥٧ ، والنور ٥٥ ، والنمل ٦٢ ، وفاطر ٣٩ ، وص ٢٦ ، والحديد ٧ ، وذلك بعبارة « الخليفة » أو « الخلائف » أو « الخلفاء » أو « المستخلفين » أو « يستخلف » . . . إلخ .

ونجترئ هنا بذكر بعض الآيات . قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٣٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خَلَيْفَتًا فِي الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَسْبُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٦٥] .

وقال تعالى : ﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس : ١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور : ٥٥] .

وقال تعالى : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ [ص : ٢٦] .

وقال تعالى : ﴿ ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾

[الحديد : ٧] .

ولعل أكثر ما رجعنا إليه في هذه الآيات هو تفسير آية البقرة ، وآية الحديد ، الأولى لاهتمام المفسرين فيها ببيان معنى الخليفة على وجه العموم والاختلاف فيه ، والثانية لاهتمام المفسرين فيها ببيان معنى الخلافة في المال على وجه الخصوص .

٣-١ مواضع الاستخلاف :

* في بعض الآيات لم تذكر مواضع الاستخلاف ، كما في : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : ٣٠] . فهل هو خليفة في الأرض ، أم خليفة في المال ، أم خليفة في الحكم ؟ ... لم يبين .

* في بعض الآيات ذكر موضع الاستخلاف ، كما في : ﴿ وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأعراف : ١٢٩] ، و ﴿ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [يونس : ١٤] ، و ﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل : ٦٢] ، و ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد : ٧] ، أي في المال ، و ﴿ يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ [ص : ٢٦] ، أي خليفة في الحكم .

فهذه إذن ثلاثة مواضع للاستخلاف :

- ١) خليفة في الأرض .
- ٢) خليفة في المال .
- ٣) خليفة في الحكم .

٤-١ غايات الاستخلاف :

* في بعض الآيات ، لم تذكر غاية ، كما في ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : ٣٠] .

* في بعض الآيات ، ذكرت غاية . كما في ﴿ لِيَبْلُوكُمْ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٦٥] ، وفي ﴿ فَأَذْكُرُوا لآلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف : ٦٩] ، وفي موضع آخر من سورة الأعراف ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَلْخُذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْجَثُونَ الْجِبَالَ يُوْتًا فَأَذْكُرُوا لآلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [الأعراف : ٧٤] ، وفي موضع ثالث من سورة الأعراف أيضاً ﴿ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٢٩] ، وفي ﴿ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور : ٥٥] ، وفي ﴿ فَأَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ ﴾ [ص : ٢٦] .

فالغاية من الاستخلاف إذن هي الابتلاء (= الاختبار) ، فمنهم من ينجح في هذا الابتلاء ، فيعبد الله ، ويحكم بالحق والعدل ، ويعمر الأرض ، ومنهم من يسقط في هذا الابتلاء . قال رسول الله ﷺ : « إن الدنيا حُلوة خَصْرَة ، وإن الله مستخلفكم فيها ، فينظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء . . . » ، رواه مسلم ^(١) .

* * *

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الرقائق ٥٨٢/٥ .

الفصل الثاني

ملكية الله وملكية الإنسان

ملكية الإنسان ملكية استخلاف

٢-١ الله مالك والإنسان مالك :

* في القرآن الكريم آيات كثيرة تبين أن الله مالك . منها قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [آل عمران : ١٨٩ والمائدة : ١٧] . وقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَلِكْ أَلْسِنَاتٍ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ [الحديد : ٥] . وقوله تعالى : ﴿ وَعَاثُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ ﴾ [النور : ٣٣] .

* وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تبين أن الإنسان مالك . منها قوله تعالى : ﴿ مَالِ الْيَتِيمِ ﴾ [الأنعام : ١٥٢] ، ﴿ أَمْوَالِ الْيَتَامَى ﴾ [النساء : ١٠] ، ﴿ أَمْوَالِكُمْ ﴾ [البقرة : ١٨٨] ، ﴿ زُرُّوا أَمْوَالِكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] ، ﴿ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [البقرة : ٢٦١ والنساء : ٢ والمعارج : ٢٤] ، ﴿ أَمْوَالِنَا ﴾ [هود : ٨٧] ، ﴿ أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ [البقرة : ١٨٨ والنساء : ١٦١ والتوبة : ٣٤ والروم : ٣٩] . . . إلخ .

٢-٢ كيف يملك الإنسان شيئاً يملكه الله ؟

ذكرنا ، بالاعتماد على آيات القرآن الكريم ، أن الله مالك ، والإنسان مالك . ويلاحظ من آيات القرآن أيضاً أن الشيء نفسه يملكه الله ، ويملكه الإنسان ، في آن معاً . فكيف يكون للشيء نفسه مالكان ؟

إنها بالطبع ليست ملكية مشتركة ، لأن في الملكية المشتركة بين الله وعباده شركاً ينافي عقيدتنا ، عقيدة التوحيد .

فإذا لم تكن ملكية الإنسان ملكية مشتركة ، فماذا تكون إذن ؟ التفسير أن الله سبحانه هو المالك الحق في البداية والنهاية ، وفي كل زمان ومكان ، وأن العبد لا يملك إلا ملك استخلاف ، ملك وكالة أو نيابة ، وذلك بتسخير الله . فالله تعالى خلق وسخر للناس الشمس والقمر ، والليل والنهار ، والفلك والبحار ، والرياح والجبال ، والدواب والأنعام ، وغير ذلك . ومن هذه الموجودات ما يملكه الفرد ، ومنها ما يملكه الجماعة ، ومنها ما يعدُّ اقتصادياً (موارد محدودة) ، ومنها ما يعدُّ حرأً (موارد حرة) .

فتفسير العلاقة بين ملكية الله وملكية الإنسان أن ملكية الإنسان ملكية استخلاف . وعلى من يرى أن الإنسان لا يصح أن يكون خليفة عن الله في أرضه أو ماله ، أن يبحث الموضوع من مدخل الملكية ، وعندئذ سيصل ، والله أعلم ، إلى أن الإنسان خليفة عن الله في الأرض والمال . فمن لم يتوسع في فهم الملكية وتدبرها ، فربما يصل إلى أن الإنسان ليس خليفة عن الله ، ولا سيما إذا اقتصر في البحث على تفسير آية البقرة ٣٠ دون آية الحديد ٧ .

٢-٣ كل أنواع الملكية تقوم على مبدأ الاستخلاف :

نعلم أن في الإسلام ثلاثة أنواع من الملكيات :

(١) ملكية فردية (= ملكية خاصة) ، وهي ملكية الأفراد أو الشركات .

(٢) ملكية حكومية (= ملكية دولة) ، وهي ما تملكه الدولة ،
وتتصرف فيه ، نيابة عن المجموع .

(٣) ملكية عامة (= ملكية إباحتة) ، وهي ما تملكه الجماعة ، ولا
يجوز للدولة أن تتصرف فيه ، بل ينتفع به الجميع ، دون تعدد ولا إضرار .
والأموال سواء كانت خاصة أو حكومية أو عامة إنما هي في المبدأ
والمال أموال الله ، وإنما يتصرف فيها العباد ، أفراداً وجماعات . فمن
تصرف فيها وفق ما أمر الله فقد أفلح ، ومن تصرف فيها على هواه فقد
خاب وخسر .

* * *

الفصل الثالث

طبيعة الاستخلاف

١-٣ الاستخلاف مقيد لا مطلق :

يذهب من يرى أن الإنسان ليس خليفة عن الله إلى أن الاستخلاف تفويض ، والتفويض تفويض مطلق في التصرف ، لا محاسبة فيه ولا جزاء ، ولا مراجعة ولا نقض .

وهذا مُعَارَض بأن الاستخلاف أو التفويض قد يكون مقيداً لا مطلقاً . وكل الذين ذهبوا إلى أن الإنسان خليفة عن الله ، إنما ذهبوا إليه باعتبار أن هذا الاستخلاف أو التفويض مقيد ، حسب تعليمات المستخلف أو المفوض وأوامره ، وذلك على سبيل الابتلاء (= الاختبار) . فالخلافة هنا ليست خلافة كاملة من كل الوجوه .

فإن كان التفويض في الخلق ، فالخالق هو الله ؛ ولكن الناس يتناكحون ويتناسلون ، والتناكح والتناسل هما سنة الله الطبيعية في الخلق ، فالخالق خلق المخلوق الأول آدم ، وخلق منه حواء ، ثم جعل الخلق فطرياً بالتناكح والتناسل . وهذا نوع تفويض ، فلا يقال : لا تفويض في الخلق إطلاقاً .

وإن كان التفويض في الحكم ، فالحاكم هو الله ؛ ولكن الناس ، من أنبياء وعلماء وغيرهم ، يحكمون ، فبعضهم معصوم في حكمه ،

وبعضهم مجتهد في حكمه ، فهو مأجور ، وبعضهم يحكم على هواه ، فهو آثم مأزور .

وإن كان التفويض في المال ، فالمالك هو الله ؛ ولكن الناس ، من أنبياء وعلماء وغيرهم ، يملكون ، فبعضهم معصوم في تصرفه ، وبعضهم مجتهد مأجور ، وبعضهم آثم مأزور .
فالاستخلاف في جميع الحالات استخلاف ابتلاء .

٣-٢ لا يشترط أن يكون الاستخلاف عن موت أو غياب أو عجز :

قد يستخلف إنسان إنساناً ، بعد موته ، أو في غيابه ، أو لعجزه . فالموصي يوكل من يُخرج له وصيته بعد موته ، والموكل قد يوكل شخصاً آخر لأنه يريد السفر ، فيكون وكيلاً له في غيابه ، وقد يوكل شخصاً آخر ، كالمحامي مثلاً ، لأنه أقدر منه على الدفاع عن قضيته .

غير أن الاستخلاف ليس محصوراً ، كما يتوهم البعض ، في الموت أو الغياب أو العجز . بل قد يكون لأسباب أخرى ، كالتشريف مثلاً . يقول الأصفهاني في مفرداته في غريب القرآن^(١) : « والخلافة النيابة عن الغير ، إما لغيبة المَنُوب عنه ، وإما لموته ، وإما لعجزه ، وإما لتشريف المستخلف . وعلى هذا الوجه الأخير استخلف الله أوليائه في الأرض » .

وقد يكون الاستخلاف للابتلاء ، وعلى هذا الوجه استخلف الله الإنسان في الحكم والأرض والمال ، وقد سبق بيانه .

(١) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص ١٥٦ .

٣-٣ الوكيل لفظ مشترك : صفة من صفات الله ، وصفة من صفات الإنسان :
التوكيل ، كما في المفردات للأصفهاني ، أن تعتمد على غيرك ،
وتجعله نائباً عنك . وتوكلت عليه بمعنى اعتمدته ، وتوكلت له بمعنى
توليت له .

وفي كتاب اشتقاق أسماء الله للزجاجي^(١) : وكلت أمري إلى فلان ،
أي جعلته يليه دوني ، وينظر فيه . والله وكيل عباده أي كافيهم أمورهم
وأسبابهم . والوكيل : الكافي لمن توكل عليه ، الموكول إليه تدبير أمر
كل شيء . ورجل وُكِّلَ تَكْلَةً : إذا كان يكل أمره إلى غيره ، بكثرة .

فالوكيل صفة لله ، وصفة للعبد . فالمؤلفون يبحثون الصفة الأولى في
كتب العقائد وكتب أسماء الله الحسنى ، ويبحثون الثانية في كتب الفقه ،
في باب الوكالة . وإنما يوكل الإنسان لغياب أو عجز أو غير ذلك ،
ويختار وكيلاً لأنه أقدر منه بحكم تفرغه أو تخصصه . والوكالة قد تكون
مطلقة أو مقيدة . ويجوز أن يقال : إن الله وكل ملكاً أو فلاناً أو
قوماً انظر سورة السجدة ١١ والأنعام ٨٩ . كما يجوز أن يقال : إن
الإنسان وكل الله ، أي توكل عليه (انظر سورة التوبة ١٢٩ ، وآل عمران
١٧٣ ، وغيرها) . وهذا كالخليفة ، فيجوز شرعاً أن يقال : الإنسان
خليفة عن الله ، أو الله خليفة عن الإنسان . ففي الحديث : « اللَّهُمَّ أَنْتَ
الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ » رواه مسلم^(٢) . وفي حديث آخر « وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ » رواه مسلم^(٣) .

-
- (١) اشتقاق أسماء الله للزجاجي ص ١٣٦ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الحج ٤٩٠/٣ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفتن ٧٨٦/٥ .

وأما قوله تعالى مخاطباً نبيه : ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [الشورى : ٦] ،
أي : بمسيطر . فالوكيل هنا هو بالمعنى الذي يختص به الله ، لا العبد .
فالوكالة بالمعنيين فيها جامع ، وهو الاعتماد على الغير في أمر ما ،
وفيها فارق ، وهو أن وكالة الله مطلقة لا حدود لها ، بخلاف وكالة
الإنسان . ويصح أن يقال : إن الإنسان وكيل عن الله ، كما يصح أن
يقال : إن الإنسان خليفة عن الله .

* * *

الفصل الرابع

آراء العلماء في معنى الخليفة

٤-١ ما ذكره المفسرون والعلماء في معنى الخليفة :

في معنى الخليفة ، ذكر العلماء ثلاثة أقوال :

(١) الخليفة عن جنس سابق ، كالجن ، وقد ضعفه بعض المفسرين^(١) .

(٢) الخليفة عن الجنس نفسه ، فالإنسان يخلف الإنسان ، بالتناسل ، أو بالتوكيل ، أو بالتوارث .

(٣) الخليفة عن الله ، فالإنسان يخلف الله سبحانه خلافةً غيابٍ « حسي » ، وخلافةً ابتلاءً .

وفي المعاني الثلاثة : المستخلف هو الله ، أي إن الله استخلف الإنسان عن الجن ، أو عن الإنسان ، أو عن الله .

وفي الخلافة عن الله ثلاثة أقوال :

(١) خلافة الإنسان ؛

(٢) خلافة المؤمن ؛

(٣) خلافة النبي .

(١) تفسير ابن عاشور ١/٣٩٨ ، وتفسير محمد رشيد رضا ١/٢٥٨ .

٤-٢ النبي خليفة عن الله :

في تفسير آية البقرة ٣٠ ، وآية ص ٢٦ ، نقل المفسرون أقوالاً في معنى الخليفة ، منها أن النبي (آدم ، داود) خليفة عن الله في إقامة الأحكام^(١) .

والذين يعارضون مقولة الإنسان خليفة عن الله ، لا يعارضون بنفس المقدار مقولة النبي خليفة عن الله ، لأن النبي معصوم بالوحي ، بخلاف الإنسان منه المؤمن ومنه الكافر .

* * *

(١) تفسير الطبري ١٥٦/١ - ١٥٧ ، وابن الجوزي ٦٠/١ ، والرازي ١٦٥/٢ ، والقرطبي ٢٦٣/١ .

الفصل الخامس

مناقشة آراء المعارضين

٥-١ الإنسان خليفة عن الله ليس بدعة محدثة :

ظن بعض الباحثين أن « الإنسان خليفة عن الله » مقولة حديثة ، قال بها السيد محمد رشيد رضا ، والأستاذ أبو الأعلى المودودي ، والأستاذ سيد قطب ، وبعض الكاتبيين المعاصرين في الملكية ، وفي الاقتصاد الإسلامي .

والحق أنها مقولة قديمة ، نقلها المفسرون ، ولكنها جاءت أصرح في عبارات المعاصرين .

ففي قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد : ٧] ، نقل المفسرون قولين :

(١) القول الأول : إنكم في المال بمنزلة الخلفاء ، أو النواب و الوكلاء ، في الحفظ والتصرف .

ومفهوم أنهم خلفاء أو نواب أو وكلاء عن الله (قارن القول الثاني) .

(٢) القول الثاني : إنكم في المال يخلف بعضكم بعضاً ، فينتقل منكم إلى غيركم ، كما انتقل من غيركم إليكم^(١) .

(١) تفسير الزمخشري ٦١/٤ ، والرازي ٢٩/٢١٦ ، والنسفي ٤/٢٢٣ ، وابن جزري =

٢-٥ المحدثون أصرح في أن الإنسان خليفة عن الله :

عدد من المفسرين القدامى ، كالزمخشري والرازي والنسفي وابن جُزَي وأبي حيان وأبي السعود والخطيب الشربيني ، ذكروا لدى تفسير آية الحديد ٧ أن الإنسان في المال بمنزلة الوكيل أو النائب أو الخليفة أو الوديع ، ولم يذكروا أن هذه الوكالة أو الخلافة عن الله ، ولكن فهمنا أنها عن الله من المقابلة بين القولين في معنى قوله تعالى : ﴿مستخلفين فيه﴾ . فيما أن القول الثاني في المعنى هو أنهم مستخلفون فيه ، بعضهم عن بعض ، فإن القول الأول لا بد وأن يكون مستخلفين فيه عن الله .

وأول من رأيته صرح من المفسرين بأن الإنسان خليفة عن الله هو الشهاب الخفاجي (المتوفى ١٠٧٨ هـ) . قال في تعليقه على البيضاوي^(١) :

« فالخلافة إما عمن له التصرف الحقيقي ، وهو الله ، وهو المناسب لقوله : ﴿له ملك السموات والأرض﴾ ، أو عمن تصرف فيها قبلهم ، ممن كانت في أيديهم ، فانتقلت لهم » .

فهي إذن في القول الأول للشهاب : خلافة عن الله ، وهو عنده القول الأنسب للآية التي ذكرها ، ولعله يقصد ما بيناه في ٢-٢ .

أما المفسرون والعلماء المحدثون ، فقد صرحوا بها كذلك ، مثل الألوسي وابن عاشور والقاسمي ومحمد رشيد رضا والمراغي وعبد القادر عودة^(٢) والمودودي .

= ص ٧٤٢ ، وأبي حيان ٢١٨/٨ ، وأبي السعود ٢٠٤/٨ ، والخطيب الشربيني ٢٠٣/٤ .

(١) حاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي ١٥٤/٨ .

(٢) تفسير المراغي ١٦٣/٩ ؛ والمال والحكم في الإسلام للأستاذ عبد القادر عودة ص =

قال الألوسي^(١) : « جعلكم سبحانه خلفاء عنه عز وجل في التصرف فيه ، من غير أن تملكوه حقيقة » ، وذكر كالشهاب الخفاجي أن هذا المعنى هو المناسب لقوله تعالى : ﴿ له ملك السموات والأرض ﴾ .
 وقال ابن عاشور^(٢) : « المال لله ، جعل الناس كالخلائف عنه في التصرف فيه مدة ما » .

وقال محمد رشيد رضا^(٣) : « وذهب الآخرون إلى أن المراد أني جاعل في الأرض خليفة عني ، ولهذا شاع أن الإنسان خليفة الله في أرضه » . وقال^(٤) : « فلهذا كله جعله خليفة في الأرض ، وهو أخلق المخلوقات بهذه الخلافة » وقال : « جعل الإنسان بهذه المواهب خليفة في الأرض ، يقيم سننه ، ويظهر عجائب صنعه ، وأسرار خليفته ، وبدائع حكمه ، ومنافع أحكامه » .

٣-٥ خلافة الإنسان في المال سلسلة تنتهي إلى أنها خلافة عن الله :

قال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد : ٧] ، أي من المال . وقد علمنا أن في معنى « مستخلفين » قولين :

الأول : بمعنى مستخلفين عن الله ؛

الثاني : بمعنى مستخلفين عن قبلكم .

فبالخلافة بحسب المعنى الأول إنما هي إذن خلافة عن الله . أما

= ٢٧ و ٢٩ و ٣٢ و ٤٠ .

(١) تفسير الألوسي ، المجلد ٩ ، ج ٢ ، ص ٢٢٠ .

(٢) تفسير ابن عاشور ٣٦٩/٢٧ .

(٣) تفسير المنار لمحمد رشيد رضا ٢٥٨/١ .

(٤) نفسه ٢٦٠/١ .

الخلافة بحسب المعنى الثاني فهي خلافة كل واحدٍ عنمن قبله ، إلى أن تنتهي الخلافة إلى أنها خلافة عن الله^(١) ، لأن الله هو الخالق الرازق المالك ، المسخر للمال والواضع له تحت تصرف البشر . وعلى هذا فمآل المعنيين واحد ، والله أعلم .

وأياً ما كان المعنى ، فإن الغرض منه هو تهوين الإنفاق عليهم ، وترغيبهم فيه^(٢) . فإذا علم رب المال أن المال منتقل إليه من غيره ، وسينتقل منه إلى غيره ، هان عليه الإنفاق ؛ وكذلك إذا علم أن المال ليس ماله على الحقيقة ، بل هو فيه بمثابة الخليفة أو الوكيل أو النائب أو المستعير أو الوديع .

قال لبيد :

وما المالُ والأهلونُ إلا ودائعٌ ولا بدَّ يوماً أن تُردَّ البودائعُ

٤٥ ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد : ٧] .

ليس في الآية تصريح لفظي بأن الخلافة عن الله ، أو عن البشر ، بعضهم عن بعض . وقد ذكر العلماء والمفسرون أن الآية تحتل كلاً من المعنيين .

وأقول ربما تحتل كلا المعنيين معاً ، إذ ربما تكون نزلت كذلك لتجمع بينهما ، بلا تعارض . فالناس يخلف بعضهم بعضاً في المال ،

(١) المال والحكم في الإسلام لعبد القادر عودة ٢٧ ؛ والملكية للعبادي ٤٠٦/١ .
(٢) تفسير الزمخشري ٦١/٤ ، والرازي ٢٩/٢١٦ ، والنسفي ٤/٢٢٣ ، وابن جزري ص ٧٤٢ ، وابن كثير ٤/٣٠٥ ، وأبي السعود ٨/٢٠٤ ، والخطيب الشرييني ٤/٢٠٣ ، والألوسي ، المجلد ٩ ، ج ٢ ، ص ١٦٩ ، وابن عاشور ٢٧/٣٦٩ ، والقاسمي ، المجلد ٩ ، ج ١٦ ، ص ٢٦ .

فكل واحد خليفة عنمن سبقه ، وخليفة عن الله ، مثله في ذلك مثل آدم أبي البشر .

٥-٥ قول أبي بكر : لستُ خليفةَ الله :

عن أبي مليكة قال : قيل لأبي بكر رضي الله عنه : يا خليفة الله ، فقال : أنا خليفة رسول الله ﷺ وأنا راض به ، وأنا راض به ، وأنا راض ، رواه الإمام أحمد في مسنده (١) .

هذا لا يفيد حرمة القول عن الإنسان أو الخليفة بأنه خليفة الله ، إنما يفيد وصف واقع الحال ، فأبو بكر خليفة الرسول ﷺ ، والرسول ﷺ خليفة من كان قبله من الرسل ، باعتبار ، وخليفة الله باعتبار آخر . وقد صرح كثير من المفسرين بجواز القول عن النبي بأنه خليفة الله ، ولا سيما في تفسير سورة البقرة ٣٠ وسورة ص ٢٦ (٢) .

إن الخليفة والعالم ، في إقامة حكم الله تعالى والبحث عن الأحكام ، إنما يرجع إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ . وصحيح أن كل مجتهد يجب أن يعزو اجتهاده إلى نفسه ، ويقول : هذا حكمي ، لا حكم الله ، فعسى أن يصيب حكم الله أو لا يصيبه ، لكنه يجتهد في تلمس حكم الله في القرآن والسنة ، مباشرة أو عن طريق القياس والاستصلاح ، وفي النتيجة فإنه إذا أمضى حُكْمًا ، فليعلم أنه إنما يمضيه عن الله ، وأنه محاسب عنه . وربما لهذا ألف ابن القيم كتاباً قيماً أسماه «إعلام

(١) مسند الإمام أحمد ١/١٠٠ .

(٢) تفسير الطبري ١/١٥٦-١٥٧ ، وقاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر للدامغاني ص ١٦٢ ، وتفسير الرازي ٢/١٦٥ ، والقرطبي ١/٢٦٣ ، وابن عاشور ١/٣٩٨ ، والقاسمي ، المجلد ١ ، ج ٢ ، ص ٩٥ .

الموقعين عن رب العالمين » ، يقصد بهم القضاة والمفتين والعلماء والمجتهدين .

ثم إن بعض الذين عارضوا القول بخلافة الإنسان عن الله ، أجازوا القول بخلافة النبي ، المعصوم ، عن الله .

فما بنوه على قول أبي بكر ليس صحيحاً ، لأن أبا بكر رضي الله تعالى عنه غير معصوم ، والنبي معصوم ، بالوحي ، فكيف أجازوا هنا خلافة غير المعصوم عن المعصوم ، ولم يجيزوها هناك ؟ !

٦٥ لا نبني على ما قاله ميرزا غلام القادياني :

رأى الأستاذ الميداني أن خلافة الإنسان عن الله « فكرة خطيرة » يمكن أن تتبني عليها « تعميمات تجعل الأصلح لعمران الأرض عمراناً حضارياً مادياً هم المؤهلين ليكونوا خلفاء الله في أرضه ، ولو كانوا كافرين به ، جاحدين وجوده » .

وفعلاً فقد زعم ميرزا غلام أحمد القادياني « أن الإنكليز هم خلفاء الله في أرضه ، فلا يجوز قتالهم ، ولا تجوز مقاومتهم » .

إن ما قاله ميرزا غلام ليس صحيحاً ، ولا يستلزم في أفكارنا تصحيحاً . ذلك بأن الخلافة لا تنحصر في العمران المادي ، بل تمتد ، وهو الأهم ، إلى إقامة الأحكام الشرعية ، بما فيها العدالة بين الناس . قال الألوسي^(١) : « استخلفهم في عمارة الأرض وسياسة الناس » .

ثم إن ادعاء أي إنسان أو قوم بأنه خليفة الله في أرضه لا يمنع من تقويم اعوجاجه إذا أخطأ ، ولا من قتاله إذا بغى ، ولا من الخروج عليه إذا

(١) تفسير الألوسي ١/ ٢٢٠ ، وانظر أيضاً المجلد ٩ ، ج ٢ ، ص ١٦٩ .

ارتد ، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وعليه فإذا استغل ميرزا وغيره فكرة خلافة الإنسان عن الأرض ، فشوهها وانحرف بها ، وحملها من المعاني ما لا تحتمل ، فهذا لا ينفي صحة الفكرة في ذاتها ، ولكنه ينفي إساءة فهمها ، والتعسف في تطبيقها .

ثم إن عبارة ميرزا التي نقلها الأستاذ الميداني هي « خلفاء الله في أرضه » ، لا « خلفاء عن الله في أرضه » ، والأولى لا يعترض عليها أحد من العلماء القدامى ولا المعاصرين ، لأنها عبارة قرآنية وحديثية . ومع ذلك فقد استغلوها وانحرفوا بها .

* * *

الخلاصة

١- صحيح أن الآيات القرآنية لم تصرح بأن الإنسان خليفة عن الله ، لكن يمكن استنباط ذلك من خلال آية الحديد ٧ المتعلقة بالخلافة في المال ، أي من خلال مدخل الملكية ، وقد ركز خصوم المقولة على تفسير آية البقرة ، مهملين إلى حد كبير تفسير آية الحديد .

٢- ذكر العلماء والمفسرون في معنى الخليفة ثلاثة أقوال :

(١) خليفة عن الله .

(٢) خليفة عن جنس سابق ، كالجن مثلاً .

(٣) خليفة عن الإنسان ، نبي عن نبي ، أو إنسان عن إنسان .

والمعنى الثاني مختلف فيه ، وصرح بعض المفسرين بأنه ضعيف .

والمعنى الثالث متفق عليه ، بمعنى أنه لا يخالف في جواز القول به

أحد .

أما المعنى الأول فأجازه بعضهم للأنبياء ، وبعضهم للأولياء ،

وبعضهم للبشر جميعاً .

٣- ونحن نميل إلى جوازه للبشر جميعاً ، وقد ارتضاه صراحة بعض

المفسرين ، من القدامى الشهاب الخفاجي ، ومن المحدثين الألوسي

والقاسمي ومحمد رشيد رضا والمراغي وعبد القادر عودة والمودودي

وغيرهم .

٤- غير أن مفسرين آخرين نقلوه ولم يعترضوا عليه ، وإن جاء التعبير عنه أقل صراحة . من القدامى الزمخشري والرازي والقرطبي والنسفي وابن جُزي وأبو حيان وأبو السعود والخطيب الشريني .

٥- لا نرى بأساً في أن يرجح بعض الباحثين قولاً على قول ، بأدلة مقبولة . ولكننا لا نرى وجهاً لتخطئة قول تسنده أدلة قوية ، ولا لاعتباره مصادماً للعقيدة ، فهذا فيه زيادة غير مقبولة . ولو كان البحث مستوفياً من حيث النقل والعقل لما وصل الباحث ، والله أعلم ، إلى رفض مقولة يقول بها علماء معتبرون قدامى ومعاصرون .

٦- لا بأس عندنا بالقول بأن الإنسان خليفة عن الله ، مع ملاحظة أنها خلافة لا من كل الوجوه ، وخلافة مقيدة ، وهي مفتاح تفسير ملكية البشر بالنسبة لملكية الله الأصلية الحقيقية . وهي أيضاً خلافة غياب « حسي » ، لا غياب حقيقي ، وخلافة ابتلاء وتكليف ، لا خلافة موت أو عجز أو تشريف .

٧- ولئن جاز هذا للإنسان ، فجوازه بالنسبة للأنبياء والأولياء والمؤمنين أولى ، والله أعلم .

٨- إن اعتراض الأستاذ الميداني يشبه اعتراض الملائكة : ﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ [البقرة : ٣٠] فردَّ عليهم سبحانه : ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٣٠] .

٩- تجدر الإشارة أخيراً إلى أن الخلافة ليست هي خلافة في الاقتصاد والمال وال عمران فحسب ، بل هي أيضاً خلافة في السياسة والإدارة والقضاء والفتوى ، كما يتضح مما تقدم .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

المراجع

- ابن جزري ، محمد بن أحمد (- ٧٤١هـ) ، تفسير ابن جزري ، بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣ م .
- ابن الجوزي ، عبد الرحمن (- ٥٩٧هـ) ، زاد المسير في علم التفسير ، ١٣٨٤هـ = ١٩٦٤ م .
- ابن حنبل ، الإمام أحمد (- ٢٤١هـ) ، مسند الإمام أحمد ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ط ٢ ، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨ م .
- ابن عاشور ، محمد الطاهر (- ١٢٨٤هـ) ، تفسير التحرير والتنوير ، تونس : الدار التونسية للنشر ، ١٩٨٤ م .
- ابن كثير ، إسماعيل (- ٧٧٤هـ) ، تفسير القرآن العظيم ، بيروت : دار المعرفة ، ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢ م .
- أبو حيان ، محمد بن يوسف (- ٧٥٤هـ) ، التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط ، الرياض : مكتبة ومطابع النصر الحديثة ، د . ت .
- أبو السعود ، محمد بن محمد العمادي (- ٩٥١هـ) ، تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د . ت .
- الأصفهاني ، الحسين بن محمد الراغب (- ٥٠٢هـ) ، المفردات في غريب القرآن ، بتحقيق محمد سيد كيلاني ، بيروت : دار المعرفة ، د . ت .
- الألوسي ، محمود (- ١٢٧٠هـ) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د . ت .

- البخاري ، محمد بن إسماعيل (- ٢٥٦هـ) ، صحيح البخاري ، القاهرة : دار الحديث ، د . ت .
- الخطيب الشربيني (من علماء القرن العاشر الهجري) ، تفسير القرآن الكريم المسمى بالسراج المنير ، بيروت : دار المعرفة ، د . ت .
- الخفاجي ، شهاب الدين (- ١٠٧٨هـ) ، حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي ، بيروت : دار صادر ، د . ت .
- الدامغاني ، الحسين بن محمد (+ ٤٠٠هـ) ، قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم ، بتحقيق عبد العزيز سيد الأهل ، بيروت : دار العلم للملايين ، ط ٣ ، ١٩٨٠ م .
- الرازي ، الفخر (- ٦٠٦هـ) ، التفسير الكبير ، طهران : دار الكتب العلمية ، د . ت .
- رضا ، محمد رشيد (- ١٣٥٤هـ) : تفسير المنار ، بيروت : دار المعرفة ، د . ت .
- الزجاجي ، عبد الرحمن بن إسحاق (- ٣٤٠هـ) ، اشتقاق أسماء الله ، بتحقيق عبد الحسين المبارك ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦ م .
- الزمخشري ، محمود بن عمر (- ٥٣٨هـ) ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، بيروت : دار المعرفة ، د . ت .
- الطبري ، ابن جرير (- ٣١٠هـ) ، جامع البيان في تفسير القرآن ، بيروت : دار المعرفة ، ط ٤ ، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠ م .
- العبادي ، عبد السلام داود ، الملكية في الشريعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه ، عمان : مكتبة الأقصى ، ١٣٩٤هـ = ١٩٧٤ م .
- عودة ، عبد القادر (- ١٩٥٤م) ، المال والحكم في الإسلام ، القاهرة : المختار الإسلامي ، ط ٥ ، ١٣٩٧هـ = ١٩٧٧ م .

- القاسمي ، محمد جمال الدين (- ١٣٣٢هـ) ، تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل ، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار الفكر ، ط ٢ ، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨ م .

- القرطبي ، محمد بن أحمد (- ٦٧١هـ) ، الجامع لأحكام القرآن ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥ م .

- المراغي ، أحمد مصطفى (- ١٩٤٥ م) ، تفسير المراغي ، د . م ، ط ٣ ، ١٣٩٤هـ = ١٩٧٤ م .

- مسلم ، الإمام (- ٢٦١هـ) ، صحيح مسلم بشرح النووي (- ٦٧٦هـ) ، بتحقيق عبد الله أحمد أبو زينة ، القاهرة : طبعة الشعب ، د . ت .

- الميلطي ، عبد الرحمن جنكة ، بصائر للمعلم المعاصر ، دمشق : دار القلم ، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣ م .

- النسفي ، عبد الله بن أحمد (- ٧٠١هـ) ، تفسير النسفي ، القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، البابي الحلبي ، د . ت .

* * *